

المذاهب الفقهية المشهورة وأسباب شهرتها وانتشارها
- دراسة تاريخية تأصيلية -

Popular Schools of Jurisprudence and Reasons for its Popularity and Spread
- Authentic Historical Study -

خالد ضو

Khaled Dou

جامعة الجزائر-1- بن يوسف بن خدة (الجزائر)، ettaalleepbb@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/01/22 تاريخ القبول: 2021/03/11 تاريخ النشر: 2021/03/31

ملخص:

يدرس هذا البحث المذاهب الفقهية المشهورة وأسباب شهرتها وانتشارها دراسة تاريخية تأصيلية، ويهدف إلى بيان تاريخ انتشار الفقه الإسلامي، ومدى الارتباط بين مراحل التشريع الإسلامي والتسلسل في الأحكام، ويهدف أيضا إلى تحديد أسباب انتشار فكر مدرسة أو مذهب معين وتأثير ذلك على تاريخ الفقه وطرق استنباط الأحكام، ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث أن المذاهب الفقهية كثيرة جدا بحيث تولد من الأفكار التي يؤسسها إمام ما وتخالف أفكار غيره في الطرح والاستدلال، ولكن أغلبها صار مغمورا وبقي فقط بين طيات الكتب والمخطوطات وسطورها، ومن المذاهب الفقهية ما اشتهر وذاع صيته بإقبال الباحثين وطلاب العلم عليه.
الكلمات المفتاحية: المذاهب الفقهية، انتشار المذاهب، تاريخ التشريع.

ABSTRACT:

This research tackles the famous schools of jurisprudence and the reasons for their popularity and spread in an authentic historical study. Also, it aims to explain the spread history of the Islamic jurisprudence, and the extent of its relevance between the stages of Islamic legislation and provision sequencing. Besides, the paper attempts to determine the reasons for the spread of a school's thought or a specific orientation and its impact on the history of jurisprudence and methods of deriving provisions. One of the most important findings of the research is that schools of jurisprudence are numerous as they are generated from the ideas established by a certain imam and disagree with the ideas of others in proposing and inferring. Yet, most of them became obscure and remained only among the folds and lines of books and manuscripts. Besides, some schools of jurisprudence became famous due to the interests of researchers and students in them.

Keywords: schools of jurisprudence, the spread of schools, history of legislation.

1. مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1-1- تمهيد:

تُعَدُّ الشريعة الإسلامية منهجًا يتمثل في أبواب علمية وعملية متعددة، إذ هي عبارة عن حلقات زمنية متصلة ببعضه، بدأت من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وهي سارية إلى اليوم، يأخذ فيها اليوم من أمسه، ويُنْتَقَى الغد على اليوم والأمس وهكذا دواليك، وتشكل من خلال هذه الوصلات التاريخية آراء وأفكار تتناقلها الأجيال، بحيث يكون أساسها القرآن الكريم والسنة النبوية، ومحركها الاجتهاد والقياس.

إنَّ دراسة تاريخ التشريع الإسلامي أصبحت علمًا مستقلًا في العصر الحديث، وأول من كتب في هذا المجال الشيخ محمد الخضري رحمه الله تعالى، وذلك في كتابه: "تاريخ التشريع الإسلامي" وتبعه بعد ذلك جملة من الفقهاء منهم السبكي والسايس والبربري، إلى أن جاء الشيخ محمد أبو زهرة وألف: "تاريخ المذاهب الإسلامية" العقدية والفقهية، ثم أفرد لكل إمام من أئمة المذاهب تصنيفًا مستقلًا تكلم فيه عن حياته وآرائه الفقهية. (تيمور، 1990، صفحة 5)

تتناول الدراسة في تاريخ التشريع الإسلامي المدارس والمذاهب الفقهية من حيث تأسيسها ومبادئها وأسباب ومناطق انتشارها، وهذا يساهم كثيرًا في تحديد آراء المذاهب فقها وأصولًا، وبيان أكثرها إقبالًا وقبولًا، وقد يقول قائل بأن هذا البحث لا إضافة فيه؛ وذلك للوهلة الأولى، لكنه يحمل بين طياته اجتهاد الباحث في بيان أسباب اشتهار هذه المذاهب دون غيرها وانتشارها، كما يُقدِّم فيه تفسيرًا لاختفاء بقية المذاهب.

1-2- أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية هذا الموضوع في عدّة نقاط يُذكر منها:

- جمعه للمذاهب الأربعة في مقال واحد تسهيلًا للباحثين المبتدئين، وجمع المتفرق نوع من أنواع البحث ومناهجه.
- إirاده لأسباب انتشار المذاهب واشتهارها دون غيرها، مع التعليل والتدليل، وتفسيره لسبب انغمار المذاهب الأخرى.
- تعلُّقه بتاريخ الفقه الإسلامي وأصوله.
- بيانه لمدى الارتباط بين فروع العلم المختلفة من سيرة وفقه وتاريخ وأدب.
- ارتباطه بتسلسل الأحكام الفقهية والفتاوى الشرعية.

1-3- إشكالية الدراسة:

يسأل الكثير من طلبة العلوم الإسلامية عن سبب اشتهار أربعة مذاهب فقط، مع كثرة التابعين والعلماء والفقهاء رحمهم الله، وتميزهم بالحفظ والحافظة، كما يستفسرون عن سبب انغمار بقية الآراء والأفكار، وقد جاءت هذه الدراسة محاولةً إشفاء لهفتهم وإرواء مسألهم، حيث تنطلق هذه الدراسة من الإشكال الآتي:

- لماذا اشتهرت بعض المذاهب الفقهية فقط على الرغم من كثرة المدارس والفقهاء؟

ويندرج تحت هذا الإشكال التساؤلات الفرعية الآتية:

- ما المذاهب الفقهية المشهورة وما سبب شهرتها وانتشارها؟

- ما السر التاريخي في انتشار هذه المذاهب دون غيرها؟

4-1- خطة الدراسة:

- للإجابة عن الإشكالية والتساؤلات المطروحة قُسمَ هذا البحث إلى جملة من العناصر، تتقدمها مقدمة وتليها خاتمة، وتفصيل عناصر البحث كالآتي:
- مقدمة: فيها أهمية الموضوع وأهدافه ومنهج دراسته وخطة تقسيمه.
 - تعريف المذاهب الفقهية.
 - بيان المذاهب الفقهية المشهورة.
 - أسباب بروز المذاهب المشهورة وانتشارها.
 - المذاهبُ الفقهيةُ المغمورة.
 - الخاتمة: وفيها أهم نتائج الدراسة، وبعض الاقتراحات.

5-1- أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى الآتي:

- جمع المذاهب المشهورة باختصار تسهيلاً للباحثين وخاصة المبتدئين في مجال العلوم الإسلامية.
- تحديد أسباب انتشار فكر أو مذهب معين وسبل الحفاظ عليه، وبيان أسباب اشتها هذه المذاهب دون غيرها.
- تقديم تفسير لاختفاء بقية المذاهب مع اشتها أعلامها.
- بيان تاريخ انتشار الفقه الإسلامي.
- بيان مدى الارتباط بين مراحل التشريع الإسلامي والتسلسل في الأحكام.
- بيان أهمية ربط الجديد بالتقليد وتأثير ذلك على الفقه واستنباط الأحكام.

6-1- منهج الدراسة:

أُنْتُهِجَ في معالجة هذا المقال المنهج التاريخي؛ وذلك في سرد أخبار السابقين، وفي ربط الوقائع بالمسببات، ويتجلى هذا المنهج أيضاً في مُطالعة المعلومات أو البيانات التي دُوِّنت في الفترات الماضية، ونقدها وتنقيحها لاختيار أجودها وأصحّها، كما جاء في المقال أيضاً المنهج الوصفي التحليلي، حيث تمت دراسة أسباب ظهور المذاهب وانتشارها دراسة تحليلية وصفية.

2- تعريف المذاهب الفقهية:

إنّ هذا المصطلح له دلالة واسعة في الفقه الإسلامي وللوصول إلى مدلوله لابد من تحديد المعنى اللغوي والاصطلاحي للمذهب، وذلك كالآتي:

1-2- تعريف المذهب لغة:

المذهب حقيقةً هو الطَّريقَةُ؛ يُقال: ذَهَبَ فلانٌ مَذْهَباً حَسَناً، أي طَرِيقَةً حَسَنَةً، والمَذْهَبُ مجازاً هو الْمُعْتَقَدُ الَّذِي يُذْهَبُ إِلَيْهِ. (الزبيدي، د.ت)، صفحة 450/2

المذهب مفرد؛ جمعه مذاهب؛ وهو مصدر ميميّ من ذَهَبَ، ومن معانيه: طريقة أو قصد أو رأي أو وجهة نظر، أو معتقد ديني. (عمر و آخرون، 2008م، صفحة 825/1)

المذهبُ: الخلاء يُذْهَبُ إليه لقضاء الحاجة، ويكون المذهب مصدراً لمعنى الذهاب، وموضِعاً للذهاب أيضاً، ومَذْهَبُ الرَّجُلِ: سيرته، ومذهبه في الدين: اعتقاده. (الحميري، 1999، صفحة 2304/4)

2-2- تعريف المذهب الفقهي اصطلاحاً:

بعد بيان تعريف المذهب في اللغة آنفاً فإنه يسهل تعريفه مُركباً اصطلاحياً منسوباً للفقه، ويمكن تعريف المذهب الفقهي كالآتي:

المذهب الفقهي هو جملة الآراء والأقوال والاختيارات الفقهية التي تأسست وفق منهج موحد من مناهج الاستدلال وخرجت مخرجاً موحداً من طرق الاستنباط، فنقول مثلاً المذهب المالكي، أي أقوال الإمام مالك وطريقته في استنباط الأحكام وكل من اتبع منهجه من الفقهاء فهو مالكي المذهب، وكل رأي خرج وفق أسس مذهبه فهو مالكي الأصل. كما يجدر القول أنّ المذهبية في الفقه لا تعني المبالغة في الانتماء إليه والتشدد له أو إنكار مخالفه، فقد تكون بعض الآراء في المذهب ضعيفة أو مرجوحة.

3- بيان المذاهب الفقهية المشهورة:

تعددت المذاهب الفقهية للفقهاء وأئمة الأمصار من خلال طرق استنباط الأحكام وسبل إيجاد الفتوى، وذلك منذ زمن التابعين، ولا يمكن لأحد حصر عدد المذاهب أو الجزم بها، لكن ما يمكن الجزم به أو حصره هو ما شاع منها واشتهر عند الجميع لقوة استناده، وكثرة طلابه، وهي المذاهب الأربعة الكبرى، الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، وصارت من المعلوم عند كل طلاب العلم حتى المبتدئين منهم، وسيأتي تعريف مؤسسيها وبيان أهم مبادئها ومناطق انتشارها.

1-3- المذهب الحنفي:

هذا المذهب وليد مدرسة الرأي، التي نشأت بالمدينة وازدهرت في الكوفة، وسُميت مدرسة الرأي لأنه يغلب عليها طابع الاجتهاد واستعمال الأصول والمقاصد في الفقه والفتوى، وسبب ذلك هو التشدد في قبول الحديث؛ لظهور حركة الوضع في الحديث. (رحماني، 2010، الصفحات 95-96)

1-1-3- التعريف برأئده:

أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي فأما زوطي فإنه من أهل كابل ولد ثابت على الاسلام وكان زوطي مملوكاً لنبى تيم الله بن ثعلبة فأعتق فولأه لنبى تيم الله بن ثعلبة ثم لبني قفل وكان أبو حنيفة خازناً ودكانه معروف في دار عمرو بن حريث بالكوفة. (الصيمري، 1985، صفحة 15)

أبو حنيفة كوفيّ تبيّ من رهط حمزة الزيات، وكان خازناً يبيع الخبز (أبو الحسن العجلي، 1985، صفحة 314/2)، وكان صاحب رأي، وهو ضعيف في الحديث، وقدم بغداد فمات بها في رجب أو شعبان سنة 150 للهجرة وهو ابن سبعين سنة ودفن في مقابر الخيزران. (ابن سعد، 1990، صفحة 233/7)

روى أبو حنيفة عن عطاء ونافع وأبي جعفر محمد بن علي وقتادة وسماك بن حرب وحماد بن أبي سليمان، وروى عنه هشيم وعباد بن العوام وابن المبارك ووكيع وعبد الرزاق وأبو نعيم (ابن أبي حاتم الرازي، 1952)، وقال الشافعي: كان أبو حنيفة وقوله في الفقه مسلماً له فيه، وقال أيضاً: من أراد أن يفتن في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق ومن أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة. (ابن عبد البر القرطبي، د.ت)، (صفحة 135)

روى الخلال عن الحريري أنّ النخعي حدثهم قال: حدثنا سعيد القصار، قال: سمعت محمد بن أبي عبد الرحمن المسعودي عن أبيه قال: "ما رأيت أحسن أمانة من أبي حنيفة، مات يوم مات وعنده ودائع بخمسين ألفاً، ما ضاع منها ولا درهم واحد". (الخطيب البغدادي، 2002، صفحة 487/15)

2-1-3- مبادئ المذهب الحنفي:

يعتمد المذهب الحنفي على القرآن الكريم، والسنة مع التشدد في قبول الحديث، والقياس مع التوسع فيه، والاستحسان، وكذا الحيل الشرعية (القطان، (د.ت)، صفحة 131 وما بعدها)، كما يعتمد على الاستنتاج والرأي من خلال القياس والفقه التقديري والاستحسان ومراعاة المصلحة، وسبب كثرة الاجتهاد والرأي عندهم هو تشددهم في قبول الحديث وخاصة خبر الآحاد. (رحماني، 2010، الصفحات 102-103)

3-1-3- أعلام المذهب وكتيمهم:

اشتهر في المذهب الحنفي فقهاء كثر ومنهم:

- أبو يوسف (المتوفى: 182هـ)، ومن كتبه: الخراج، الرد على سير الأوزاعي، اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، الآثار.
- محمد بن الحسن الشيباني (المتوفى: 189هـ)، ومن كتبه: المبسوط (ويسمى الأصل)، الجامع الكبير، الجامع الصغير، السير الكبير، السير الصغير، كتاب الزيادات.
- السرخسي (المتوفى: 490هـ)، ومن كتبه: المبسوط.
- الكاساني (المتوفى: 587هـ)، ومن كتبه: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.

4-1-3- انتشار المذهب الحنفي:

انتشر المذهب الحنفي في العراق ومصر وتركيا وباكستان والجمهورية الإسلامية في الاتحاد السوفياتي سابقا والصين. (رحماني، 2010، صفحة 103)

2-3- المذهب المالكي:

هذا المذهب هو الثاني تاريخيا من المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة؛ بعد المذهب الحنفي، وفي العناصر القادمة تفصيل لأهم أصوله وفروعه.

1-2-3- التعريف برأئده:

مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ غِيَمَانَ بْنِ خَثِيلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، وهو ذو أصبح بن حمير، وعداده في بني تيم بن مرة من قريش إلى عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي (ابن سعد أ.، 1408هـ، صفحة 433)، وَأُمُّهُ الْعَالِيَّةُ بِنْتُ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَرِيكِ الْأَزْدِيَّةِ، وقيل إِنَّ أُمَّهُ حَمِلَتْ بِهِ ثَلَاثَ سِنِينَ (ابن حبان، 1973، صفحة 459/7)، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ 93 أَوْ 94 لِلْهِجْرَةِ، وكنيته أبو عبد الله، وَمَاتَ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ 179 لِلْهِجْرَةِ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ (ابن منجويه، 1407هـ، صفحة 220/2)، وَكَانَ مَالِكٌ مِنْ سَادَاتِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَمِنَ الْفُقَهَاءِ وَالصَّالِحِينَ مِمَّنْ كَثُرَتْ عَنَاتُهُ بِالسَّنَنِ وَجَمَعَهُ لَهَا وَذَبَهُ عَنْ حَرِيمِهَا وَقَمَعَهُ مِنْ خَالِفِهَا. (ابن حبان، 1991، صفحة 223)

روى مالك عن جماعة منهم: الزهري وعبد الله بن دينار ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن الهاد والثوري وشعبة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وسفيان بن عيينة ووكيع وابن المبارك وأبو نعيم، وروى عنه أيضا: وهيب بن خالد وروح بن عباد وعيسى ابن يونس (ابن أبي حاتم الرازي، 1952، صفحة 204/8)، وَكَانَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوَّلَ مَنْ انْتَقَى الرَّجَالَ مِنَ الْفُقَهَاءِ بِالْمَدِينَةِ وَأَعْرَضَ عَمَّنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَكُنْ يَرْوِي إِلَّا مَا صَحَّ وَلَا يَحْدُثُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ مَعَ الْفِقْهِ وَالْدِّينِ وَالْفَضْلِ وَالنَّسَكِ وَبِهِ تَخَرَّجَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ. (ابن حبان م.، 1973، صفحة 459/7)

روى مالك عن أبي سهيل في الإيمان وأبي الزناد وصالح بن كيسان ونافع والزهري وعمرو بن يحيى بن عمارة وسهيل في الوضوء والحج وغيرهما والعلاء بن عبد الرحمن وأبي بكر بن نافع وهشام بن عروة وعبد الله بن دينار وأبي النضر سالم وعبد

الرحمن بن القاسم ونعيم المجرم في الصلاة والحج وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وسي وأبي حازم وزيد بن أسلم وعامر بن عبد الله بن الزبير وداد بن الحصين وعبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وسلم بن أبي مريم وأبي الزبير وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ويحيى بن سعيد الأنصاري وأبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر وسعيد المقبري ومخرمة بن سليمان في الصلاة. (ابن منجويه، 1407هـ، صفحة 220/2)

3-2-2- مبادئ المذهب المالكي:

يعتمد المالكية على القرآن والسنة والإجماع والقياس، كما يعدّ المالكية إجماع أهل المدينة بمثابة النص فيقدمونه على خبر الواحد إذا تعارضوا، واهتم الإمام مالك بالاجتهاد ودقة الاستنباط لتحقيق مقاصد التشريع استناداً إلى لمصلحة المرسلات والاستحسان والاستصحاب وسد الذرائع والعرف. (رحماني، 2010، صفحة 104)

3-2-3- أعلام المذهب وكتبهم:

اشتهر في المذهب المالكي فقهاء كثر ومنهم:

- عبد الرحمن بن القاسم (المتوفى: 191هـ)، ومن كتبه: المدونة الكبرى التي جمعها ورواها عنه سحنون (المتوفى: 240هـ).
- ابن أبي زيد القيرواني (المتوفى: 386هـ)، ومن كتبه: الرسالة، النوادر والزيادات.
- ابن عبد البر (المتوفى: 464هـ) ومن كتبه: الاستذكار، التمهيد، الكافي في فقه أهل المدينة.
- ابن رشد الجند (المتوفى: 520هـ)، ومن كتبه: البيان والتحصيل، المقدمات والمهمدات.

3-2-4- انتشار المذهب المالكي:

انتشر المذهب المالكي في الحجاز ودول الخليج العربي والسودان وجنوب مصر والمغرب العربي وأكثر الدول الإفريقية. (رحماني، 2010، صفحة 104)

3-3- المذهب الشافعي:

على الرغم من أن الشافعي تلميذ مالك رحمهما الله، لكنه انفرد بأصول جعلت من آرائه مذهباً مستقلاً، بل للشافعي مذهبان، الأول في الشام والثاني في مصر، وفي العناصر القادمة بيان لرائده وأصوله وأهم أعلامه.

3-3-1- التعريف برأئده:

محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، مكّي الأصل مصريّ الدار وبها مات (ابن أبي حاتم الرازي، 1952، الصفحات 201/7 - 202)، كنيته أبو عبد الله، ولد بعسقلان وسكن مكة ثم تحول إلى مصر ومات بها (مسلم بن الحجاج، 1984، صفحة 503/1)، روى عن مالك بن أنس وإبراهيم بن سعد وسفيان بن عيينة ومسلم بن خالد وعمّه محمد بن علي بن شافع وعبد الله بن المؤمل، وروى عنه أحمد بن حنبل والحميدي وحرمله بن يحيى وأحمد بن عمرو بن السرح وغيرهم، وقيل: الشافعي هو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين (أبو داود، 1983، صفحة 190)، وتوفي الإمام الشافعي رحمه الله ليوم بقي من رجب سنة 204 للهجرة. (ابن عبد البر القرطبي، (د.ت)، صفحة 102) (البخاري، (د.ت)، صفحة 42/1)

رُوي عن الزنجي بن خالد أنه كان يقول للشافعي أفت يا أبا عبد الله فقد والله أن لك أن تفتي، وهو ابن 15 سنة، وقال غيره وهو ابن ثماني عشرة سنة، ورُوي عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: إني لأدعو الله عز وجل للشافعي في كل صلاة أو في كل يوم لما فتح الله عز وجل عليه من العلم ووفقه للسداد فيه، وقال أيوب بن سويد الرملي لما رأى الشافعي: "ما ظننت أني أعيش حتى أرى مثل هذا الرجل ما رأيت مثل هذا الرجل قط"، وقيل إنَّ أيوب بن سويد قد رأى سفيانَ الثوريّ ومالكَ بن أنس والأوزاعي

وابن جريج وسفيان بن عيينة، ورؤي عن إسحاق بن راهويه يقول كنا بمكة والشافعي بها وأحمد بن حنبل بها فقال لي أحمد بن حنبل يا أبا يعقوب جالس هذا الرجل يعنى الشافعي، قلت ما أصنع به سنه قريب من سننا أترك ابن عيينة والمقري؟ قال ويحك إن ذاك لا يفوت وذا يفوت، فجالسته. (ابن أبي حاتم الرازي، 1952، الصفحات 201/7-202)

2-3-3- مبادئ المذهب الشافعي:

يعتمد الشافعية على المزاجية بين طرق أهل الرأي وطرق أهل الحديث، لذا جاء وسطا بين الحنفي والمالكي، ويعتمد على الكتاب والسنة والإجماع، ولم يُسرفوا في الأخذ بالقياس، لذلك رفضوا الأخذ بالاستحسان والمصالح المرسلة، وعملوا بأصل يقترب منهما وهو الاستدلال. (رحماني، 2010، صفحة 105)

3-3-3- أعلام المذهب وكتبهم:

اشتهر في المذهب الشافعي فقهاء كثر ومنهم:

- المزني (المتوفى: 264هـ)، ومن كتبه: المختصر.
- الشيرازي (المتوفى: 476هـ)، ومن كتبه: المذهب.
- أبو حامد الغزالي (المتوفى: 505هـ) ومن كتبه: الوسيط، الوجيز، الخلاصة، إحياء علوم الدين وغيرها الكثير.
- النووي (المتوفى: 676هـ)، ومن كتبه: المجموع شرح المذهب، المنهاج، روضة الطالبين.

4-3-3- انتشار المذهب الشافعي:

انتشر المذهب الشافعي في مصر والعراق والشام واليمن وبعض دول الخليج وإندونيسيا والهند. (رحماني، 2010، صفحة

106)

4-3- المذهب الحنبلي:

وهو آخر المذاهب الفقهية المشهورة الأربعة تاريخيا، وسيرد تعريفه وبيان أصوله وأعلامهم وأشهر مؤلفاتهم في الآتي:

1-4-3- التعريف برأئده:

أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف، يرجع إلى بكر وائل الذي ينحدر من ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان (الشيبياني، 1404هـ، صفحة 30) (ابن حبان م.، 1973، الصفحات 18/8-19)، كنيته أبو عبد الله، أصله من مرو، ومولده ببغداد، وكان حافظا متقنا ورعا فقيها لازما للورع الخفي مواظبا على العبادة الدائمة، به أغاث الله جل وعلا أمة محمد ﷺ وذلك أنه ثبت في المحنة وبذل نفسه لله عز وجل حتى ضرب بالسياط، فعصمه الله عن الكفر وجعله علما يقتدى به، وقال أحمد بن نصر الفراء: سمعت أحمد بن حنبل يقول: طلبت الحديث سنة تسع وسبعين وكان لي يومئذ ست عشرة سنة (ابن حبان م.، 1973، الصفحات 18/8-19)، وروى عن إبراهيم بن سعد وهشيم وخالد بن الحارث وابن علية. (ابن أبي حاتم الرازي، 1952، صفحة 68/2)

وُلِدَ أحمد بن محمد بن حنبل ببغداد ونشأ بها، وهو ثقة ثبت في الحديث نزّه النفس فقيه في الحديث، متبع للأثار، صاحب سنة وخير (أبو الحسن العجلي، 1985، صفحة 194)، امتحن وضرب بالسياط على أن يقول القرآن مخلوق فأبى، وحُبس قبل ذلك فثبت على قوله، ثم أعطي مالا فأبى أن يقبل ذلك المال، وتوفي يوم الجمعة ودفن بعد العصر، وحضره خلق كثير من أهل بغداد وغيرهم (ابن سعد أ.، 1990، صفحة 253/7)، قال أبو الوليد بالبصرة: لو أن الذي نزل بأحمد بن حنبل كان في بني إسرائيل كان أحدوته، ومات أحمد بن حنبل يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الآخر سنة 241هـ. (البخاري، التاريخ الأوسط، 1977، صفحة 375/2)

قال الحارث بن العباس قلت لأبي مسهر تعرف أحدا يحفظ على هذه الأمة أمر دينها؟ قال: لا أعلمه إلا شابا في ناحية المشرق، يعني أحمد بن حنبل، وروى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه رأى أحمد بن حنبل أقبل إليه فقال: هذا أعلم الناس بحديث سفيان الثوري. (ابن أبي حاتم الرازي، 1952، صفحة 292/1)

2-4-3- مبادئ المذهب الحنبلي:

يعتمد المذهب الحنبلي على القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والقياس وقول الصحابي، وإذا اختلفت أقوال الصحابة رضي الله عنهم يأخذ بالأقرب منها إلى الكتاب والسنة، كما يعتمد الحنابلة على الحديث المرسل والحديث الضعيف وترجيحه على القياس، فإن لم يكن في المسألة نص ولا قول صحابي ولا حديث مرسل ولا ضعيف أُخذَ بالقياس. (رحماني، 2010، صفحة 107)

3-4-3- أعلام المذهب وكتيبهم:

اشتهر في المذهب الحنبلي فقهاء كثر ومنهم:

- الخرقى (المتوفى: 324هـ)، ومن كتبه: المختصر.

- ابن قدامة (المتوفى: 620هـ)، ومن كتبه: المغني، عمدة الفقه، الكافي، وغيرها الكثير.

- ابن تيمية (المتوفى: 728هـ) ومن كتبه: مجموع الفتاوى، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، درء تعارض العقل والنقل، وغيرها الكثير.

- ابن القيم (المتوفى: 751هـ)، ومن كتبه: الاجتهاد والتقليد، الطب النبوي، أصول التفسير، إعلام الموقعين عن رب العالمين، وغيرها الكثير.

4-4-3- انتشار المذهب الحنبلي:

انتشر المذهب الحنبلي في المملكة العربية السعودية والكويت وله أتباع في سوريا والعراق وبعض إمارات الخليج. (رحماني، 2010، صفحة 107)

4- أسباب بروز المذاهب المشهورة وانتشارها:

اختلفت آراء الفقهاء واختياراتهم باختلاف مدارج الاستنباط لديهم، وقد روى الفقهاء المجتهدون بعضهم على بعض، لكن الذي انتشر واشتهر من المذاهب تلك الأربعة المذكورة، وهناك مذاهب أخرى كالمذهب الظاهري والإباضي، ومن أسباب ذلك ما يأتي:

1-4- إخلاص الأئمة:

لو تتبعنا سير أعلام الأئمة الكبار لوجدناهم من الزُّهاد والعُباد، وأصحاب المذاهب التي شاء الله لها الظهور والانتشار لم يكونوا ينوون هم تأسيسها إنما أسستها تراكمية المسائل وإقبال العامة والخاصة عليهم، ويدلّ على ذلك قول ما رواه ابن وهب حيث قال: "سمعتُ مالكا يقول: ما تعلمت العلم إلا لنفسِي، وما تعلمت ليحتاج الناس إلي، وكذلك كان الناس" (الذهبي، (د.ت)، صفحة 161/7)، وهذا القول يدلّ على أن الناس والعلماء والمجتهدين في زمن الإمام وقبله كانت نيتهم الانتفاع الخاص بما يتعلمون والأجر على ما يعلمون.

2-4- حبّ الله الجالب للقبول:

لا ريب أن كل التابعين وفقهاء الدين يسعون للإخلاص والقبول، لكن الله تعالى يُفضّل بفضلته وعلمه بعض الناس على بعض، وإنما اشتهر علماء المذاهب المشهورة بفضل الله وتوفيقه، إذ وضع لهم القبول في الأرض، وذلك لما رواه أبو هريرة أن النبي

ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» (أخرجه مسلم، باب إذا أحب الله عبداً، الحديث رقم: 2637) (مسلم، (د.ت)، صفحة 4/2030).

3-4- تسخير الله الطلاب لخدمة هذه المذاهب:

إن الله تعالى إذا وضع القبول للعبد يريُّ له كل أسباب القبول والانتشار والاشتهار، وما نعلمه من خلال تاريخ التشريع الإسلامي أن بعضاً من طلاب العلم كان يسافر الليالي ذات العدد ليضع ركبته عند ركبة شيخ من الشيوخ ويأخذ عنه العلم، ويدل على ذلك تلاميذ الأئمة الأربعة إذ كانوا من أمصار مختلفة جمعهم قدر الله وحب العلم، وتهافتوا على ذلك وتنافسوا وأنتجوا تواتراً علمياً عجباً في الرواية.

4-4- أصول هاته المذاهب ومبادئها:

لكل مذهب ومدرسة مبادئ وأصول تقوم عليها، وهاته المذاهب ليست ابتداءً، وإنما هي تواتر مما تلقوه من علم عن من سبقهم إلى الصحابة رضي الله عنهم إلى رسول الله ﷺ، فأبو حنيفة مثلاً أخذ فقهه عن حماد بن أبي سليمان، وحماد أخذ عن إبراهيم النخعي، والنخعي أخذ عن علقمة، وعلقمة عن ابن مسعود ﷺ، وكذلك الشأن بالنسبة لبقية المذاهب (الماجد، 2020)، أما سبب اختلاف المذاهب فهو اختلاف مبادئها وأصولها، واختلاف المبادئ راجع إلى أساسها الأول وهو طريقة الإمام في بناء الحكم واستنباط الدليل.

5-4- التجديد والاجتهاد في المذهب:

لا يتوقف مذهب معين على مؤسسه فقط في الاجتهاد ويبقى البقية مقلدين، إنما يتوالى على المذهب المجتهدون إماماً عقب إمام، وبالتالي يزيدون من ترسيخ مبادئ ذلك المذهب، كما يجددون لأصول المذهب وفق مقتضيات كل عصر ونوازل، فنرى في كل مذهب أعلام ومجتهدون في كل عصر، فنجد مثلاً أبا جعفر البلخي شيخ الحنفية كان يلقب بأبي حنيفة الصغير (محي الدين الحنفي، (د.ت)، صفحة 2/68)، وابن أبي زيد القيرواني في المذهب المالكي حيث كان يقال له: مالك الصغير (الشيرازي، 1970، صفحة 160) (الصفدي، 2000، صفحة 17/131) (الذهبي، (د.ت)، صفحة 12/460)، وكثيرون هم المجتهدون في كل المذاهب، فنجد أبا حامد الغزالي مثلاً عند الشافعية، وابن قدامة المقدسي وابن تيمية وتلميذه ابن القيم عند الحنابلة.

5- المذاهب الفقهية المغمورة:

إن الدارس لتاريخ المذاهب الفقهية يتبادر إليه السؤال عن بقية المذاهب وأعلامها الذين يُشهد لهم بالعلم والاجتهاد، فمنهم من كان معلماً لأحد رائي المذاهب المشهورة، وقد روي عن الإمام الشافعي أنه قال: "العلم يدور على ثلاثة: مالك والليث وابن عيينة". (القاضي عياض، 1965، صفحة 1/76) (ابن فرحون اليعمري، (د.ت)، صفحة 1/74)

من خلال قول الإمام الشافعي المذكور نبحت عن مذهب الليث بن سعد أو سفيان ابن عيينة فلا نجد لها مذهب قائمة كمذهب مالك ومذهب الشافعي، وتأويل ذلك أن آراء هؤلاء واختياراتهم الفقهية اندرجت في المذاهب الأربعة، فمثلاً: ابن عيينة لم يصنف في الفقه والأحكام وإنما صنف تلاميذه الذين هم الشافعي وأحمد وإسحاق فصارت اختياراته الفقهية في مذاهب هؤلاء الأئمة، كذلك شأن الليث بن سعد حيث لم يكن له تلاميذ ينشرون اختياراته وينظرون لها، ولكن اختياراته في الغالب توافق مذهب مالك الذي كان صاحبه وكثيراً ما يتدارس وإياه المسائل ولو بالرسائل، فصار مذهبه مندرجاً في مذهب مالك وهكذا بقية الأئمة مثل الأوزاعي والثوري والبخاري وغيرهم. (الماجد، 2020)

روى الفقهاء رحمهم الله تعالى بعضهم على بعض، فجمعت المذاهب الأربعة معظم أقوال الفقهاء واختياراتهم، وأمّهات الكتب في كل مذهب تغوص عميقاً في الاستدلال وبيان الآراء والأقوال، واندرج فيها مذاهب من سبقهم وعاصرهم وكان مثلهم أو يفوقهم علماً.

6- الخاتمة

بفتح الله وفضله وتوفيقه ومنّه تمّ هذا البحث الذي جمعت مادته العلمية من مصادر كثيرة ومراجع عديدة بُغية تسهيل البحث بجمعها، وفي ختامه يُمكن عرض جملة من النتائج والتوصيات؛ أهمّها:

1-6- النتائج:

- جمعُ المذاهب المشهورة وتلخيصها في دراسة موجزة ضرورة يغفل عنها البعض، ويتسابقون إلى الدراسات المعاصرة، ناسين أنّ المبتدئين من طلاب العلم بحاجة إلى تلخيص ما جاء في الكتب موسّعاً وجمع المتفرق منه، وذلك لبناء أساس قاعدي ينطلقون منه.

- دراسة تاريخ التشريع الإسلامي تتطرقُ للمدارس والمذاهب الفقهية من حيث تأسيسها ومبادئها وأسباب ومناطق انتشارها، وتعرضُ آراء المذاهب في الفقه والأصول، وتُبين أشهرها وأكثرها من حيث الإقبال والقبول، وكل هذا له تأثيره في معرفة الفتاوى والأحكام.

- المذاهبُ الفقهية كثيرةٌ جداً، وتولّد من الأفكار التي يؤسّسها إمام معيّن، وتكون مُخالفة لأفكار غيره في الطرح والاستدلال، وقد يُنتج التلميذُ مذهباً مخالفاً لمذهب معلّمه.

- المذاهبُ الفقهية منها المشهور ومنها المغمور، أما المغمور فهو الذي لم يعد مذهباً مستقلاً وإنما بقي آراءً بين طيّات الكتب، أو اختيارات فقهية تُذكر ضمن المذاهب المشهورة، وأمّا المشهور فهو ما شاء الله تعالى لأصوله وآرائه الانتشار في كل مصر وعصر.

- اشتهرت بعض المذاهب وذاع صيتها باهتمام أتباعها الذين سخّروهم الله لها، حيث جعلوا لها مبادئ وأصول زادت من إقبال الباحثين وطلاب العلم عليها وتلقّي العامة لها بالقبول.

- من أسباب بروز المذاهب المشهورة وانتشارها الإخلاص والقبول الذي وضعه الله لها، فسخر لها تلاميذ يحفظونها ويتناقلونها، وكذلك أصولها التي ترجع للصحابة بالتواتر ومبادئها التي جسدها أصحابها ونبغ فيها الكثير من المجتهدين قرناً بعد قرن.

- مبادئ المذاهب المغمورة اندثرت لكنّ علّم مؤسّسها ومذاهبهم واختياراتهم اندرجت في المذاهب الأربعة، وذلك ضمن ما يروى عليهم من مسائل وتكييفها وفق المذهب.

- انغمارُ بعض المذاهب لا يعني عدم إخلاص أصحابها أو عدم توفيقهم، بل هناك منهم من كان مُعلّماً لأحد أصحاب المذاهب المشهورة، وهناك من أعرّف له بالحفظ والفضل والصلاح.

- معايير اشتهار المذهب وانتشاره متوقفة على عدة اعتبارات بعد مشيئة الله وتوفيقه، أهمّها اهتمام تلاميذ بأقوال شيوخهم وتدوينها وتناقلها، وتلقّي العامة لها بالقبول لموازنتها في الاجتهاد والإفتاء.

2-6- الاقتراحات:

- الاهتمام بمثل هذه الدراسات، وجمع المادة العلمية المتناثرة حتى لا يضيع المبتدؤون من الباحثين وتشتت أفكارهم، وأغلبهم يتهيبُ البحث خوفاً من هذه النقطة.

- ربط الدراسات الإسلامية بالتاريخية لبيان مدى إيجابية تأثير الحضارة الإسلامية في كل مجالات الحياة ومع مختلف الطوائف والأزمان.

- الاهتمام بالانتماءات المذهبية لتوحيد الفتاوى وأصول الأحكام بين شرائح المجتمع الواحد، مع تجنب العصبية المقيتة وردّ فكرة تخطئة المخالف.

- دعم مناهج التدريس في أقسام التاريخ بدراسة التاريخ الإسلامي بصفة أعمق من ناحية التاريخ العلمي أو التاريخ السياسي.

7- قائمة المصادر والمراجع:

- إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: 799هـ). (د.ت). الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. تحقيق وتعليق: محمد الأحمد أبو النور. (د.ط.). القاهرة. دار التراث للطبع والنشر.
- إبراهيم رحمانى. (1431هـ/2010م). المدخل إلى دراسة التشريع الإسلامي. الطبعة الأولى. الوادي. مطبعة سخري.
- أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: 476هـ). (1970م). طبقات الفقهاء. تهذيب: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: 711هـ). تحقيق: إحسان عباس. الطبعة الأولى. بيروت. دار الرائد العربي.
- أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: 261هـ). (1405هـ/1985م). معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. الطبعة الأولى. المدينة المنورة. مكتبة الدار.
- أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ). (د.ت). ترتيب المدارك وتقريب المسالك. تحقيق: (جزء 1: ابن تايوت الطنجي، 1965م، جزء 2، 3، 4: عبد القادر الصحراني، 1966-1970م، جزء 5: محمد بن شريفة، جزء 6، 7، 8: سعيد أحمد أعراب 1981-1983م). الطبعة الأولى. المجددية. المغرب. مطبعة فضالة.
- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ). (1422هـ/2002م). تاريخ بغداد. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. الطبعة الأولى. بيروت. دار الغرب الإسلامي.
- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ). (1403هـ/1983م). سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل. تحقيق: محمد علي قاسم العمري. الطبعة الأولى. المدينة المنورة. المملكة العربية السعودية. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ). (1410هـ/1990م). الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. الطبعة الأولى. بيروت. دار الكتب العلمية.
- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ). (1408هـ). الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم). تحقيق: زياد محمد منصور. الطبعة الثانية. المدينة المنورة. مكتبة العلوم والحكم.
- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ). (د.ت). الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم. (د.ت). بيروت. دار الكتب العلمية.
- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ). (1271هـ/1952م). الجرح والتعديل. طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية. بحيدر آباد الدكن. الهند. الطبعة الأولى. بيروت. دار إحياء التراث العربي.
- أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور (المتوفى: 1348هـ). (1411هـ/1990م). نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة (الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي) وانتشارها عند جمهور المسلمين. تقديم: الشيخ محمد أبو زهرة. الطبعة الأولى. بيروت. دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع.
- أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويته (المتوفى: 428هـ)، (1407هـ). رجال صحيح مسلم. تحقيق: عبد الله الليثي. الطبعة الأولى. بيروت. دار المعرفة.
- أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل. (1429هـ/2008م). معجم اللغة العربية المعاصرة. الطبعة الأولى. القاهرة. عالم الكتب.
- الحسين بن علي بن محمد بن جعفر، أبو عبد الله الصيّمري الحنفي (المتوفى: 436هـ). (1405هـ/1985م). أخبار أبي حنيفة وأصحابه. الطبعة الثانية. بيروت. عالم الكتب.
- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ). (د.ت). سير أعلام النبلاء. (د.ط.). القاهرة. دار الحديث.

المذاهبُ الفقهية المشهورة وأسبابُ شهرتها وانتشارها -دراسة تاريخية تأصيلية-

- صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي، أبو الفضل (المتوفى: 265هـ). (1404هـ). سيرة الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد. الطبعة الثانية. الإسكندرية. دار الدعوة.
- صالح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: 764هـ). (1420هـ/ 2000م). الوافي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. (د.ط.). بيروت. دار إحياء التراث.
- عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: 775هـ). (د.ت.). الجواهر المضية في طبقات الحنفية. (د.ط.). كراتشي. مير محمد كتب خانه.
- فهد الماجد. (5 أوت 2020م). المذاهب الفقهية: مراحل التكوين وسر البقاء. تاريخ الاطلاع: 11 ديسمبر 2020م. على الساعة: 21:00. الرابط: <https://www.alarabiya.net/ar/politics/2020/08/05/mazahib-fiqhiya-marhalat-takwin-wa-sir-al-baqaa>
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ). (1397هـ/ 1977م). التاريخ الأوسط. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الطبعة الأولى. حلب. القاهرة. دار الوعي. مكتبة دار التراث.
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ). (د.ت.). التاريخ الكبير. (طبع بمراقبة: محمد عبد المعيد خان، صححها ووضع حواشيها: محمود محمد خليل). (د.ط.). الدكن. الهند. دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد.
- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسَتي (المتوفى: 354هـ). (1411هـ/ 1991م). مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار. تحقيق وتوثيق وتعليق: مرزوق على إبراهيم. الطبعة الأولى. المنصورة. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسَتي (المتوفى: 354هـ). (1393هـ/ 1973م). الثقات. طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية. تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. الطبعة الأولى. الدكن. الهند. دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد.
- محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقَّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ). (د.ت.). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. (د.ط.). دار الهداية.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، (1404هـ/ 1984م). الكنى والأسماء. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري. الطبعة الأولى. المدينة المنورة. المملكة العربية السعودية. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ). (د.ت.). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط.). بيروت. دار إحياء التراث العربي.
- مناع القطان. (د.ت.). تاريخ التشريع الإسلامي. (د.ط.). مصر. مكتبة وهبة.
- نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: 573هـ). (1420هـ/ 1999م). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. تحقيق: حسين بن عبد الله العمري ومطهر بن علي الإيراني ويوسف محمد عبد الله. الطبعة الأولى. بيروت/ دمشق. دار الفكر المعاصر/ دار الفكر.